

المطلع على أبواب الفقه

فارسي معرب وقال المصنف C تعالى في المغني فمذهب أبي عباد C تعالى إن القصر لا يجوز في أقل من ستة عشر فرسخا والفرسخ ثلاثة أميال فيكون ثمانية وأربعين ميلا قال القاضي والميل إثنا عشر ألف قدم وذلك مسيرة يومين قاصدين وذكر صاحب المسالك أن من دمشق إلى القطيفة أربعة وعشرين ميلا ومن دمشق إلى الكسوة إثني عشر ميلا ومن الكسوة إلى جاسم أربعة وعشرين ميلا وحد بعضهم الميل الهاشمي بأنه ستة آلاف ذراع والذراع أربع وعشرون أصبعا معترضة معتدلة والأصبع ست شعيرات معترضة معتدلات .
الرابعة .

تقدم .

بيوت قريته .

قال الجوهرى القرية معروفة والجمع قرى على غير قياس لأن ما كان فعله بفتح الفاء من المعتل فجمعه ممدود مثل ركوة وركاة وظيفية وطباء وجاء القرى مخالفا لبابه لا يقاس عليه ويقال قرية بكسر